

# الأصل في الشروط الشرعية التوفيق

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم القاعدة التي بعدها الأصل في الشروط الشرعية التوفيق يا زين الأسقف تضبط العلم صحيح. تضبط لك العلم. الأصل في الشروط الشرعية التوفيق. فلا يجوز لأحد أن يربط - 00:00:00 عبادة لا يجوز لأحد أن يربط عبادة بشرط من الشروط إلا وعلى ذلك الربط دليل من الشرع. لأن تربطها بشرط أنت تدعى التبعد لله بهذا الشرط والأصل في العبادات التوفيق. فلا يجوز لأحد أن يتبع بشرطية - 00:00:23 لا دليل عليها فإذا أدعى أحد أن هذا شيء شرط في هذه العبادة فهو مطالب بالدليل الدال على صحة اشتراطه هذا لأنه يثبت شيئاً شرعياً فان جاء به اي جاء بالدليل على صحة اشتراطه وكان صحيحاً صريحاً فعلى العين والرأس - 00:00:43 والا فنحن نعتذر والا فنحن نعتذر عن قبول اشتراطه هذا ولذلك من زعم ان صحة صلاة الجمعة مشروطة بوجود اربعين فهو مطالب بالدليل على صحة هذا الشرط ولا دليل عنده - 00:01:03 ولذلك فالقول الصحيح ان الجمعة تصح ولو باثنين. احدهما يخطب والثاني يستمع. لأن اقل الجمعة في الصلاة اثنان ومتى ما وجد مسمى الجمعة وجبت الجمعة. متى ما وجد مسمى الجمعة وجبت الجمعة. وكذلك - 00:01:23 الذين يشترطون في المسح على الخفين ان يكون صفيقاً اي ثقيلاً. ليس شفافاً هذا اشتراط في عبادة واين الدليل على اشتراطه ولذلك فالقول الصحيح صحة المسح على الخف الشفاف لعدم وجود الدليل الدال على اشتراط الصفاقة - 00:01:43 ومنهم ايضاً من يشترط في الخف الممسوح عليه ان يكون من جلد واين اشتراط الجلدية اين الدليل على ذلك؟ فإذا لاحق لك ان تشترط الا بدليل وليس وجود الشرط في كتب الفقهاء دليلاً على صحته او قبوله. لابد ان ننظر الى مستنته - 00:02:03 لابد ان ننظر الى مستنته. وكذلك الذين يشترطون في المسح على العمامة ان تكون يوماً وليلة للمقيم وثلاثة أيام بلياليها المسألة العمامة. اين الدليل على هذا الاشتراط؟ هذا ورد في الخف. فلا تقاس عليه العمامة لانه لا قياس في عبادة. ولذلك فالقول الصحيح - 00:02:23 ان العمامة يمسح عليها الانسان ما دامت على رأسه بغير توقيت. ما في دليل يدل على التوفيق. واختاره شيخ الاسلام رحمه الله تعالى وكذلك بعض الفقهاء يشترط في صحة البيع ان يقع منجزاً لا معلقاً. فلا يصح عنده ان تقول بعترك سيارتني ان رضي ابي. هذا - 00:02:43 عنده لأن البيع لا يصح الا منجزاً بعترك سيارتني منجس صح البيع لكن بعترك سيارتني ان هذا بيع معلق والبيع المعلق باطل عنده اين الدليل على اشتراط التجليس؟ ما في دليل. افهمتم هذا؟ هذى قاعدة فخمة في اصول الفقه. لاحق لأحد أن يربط شيئاً من المعاملات - 00:03:03 او العبادات بشيء من الشروط إلا وعلى ذلك الربط دليل من الشرع - 00:03:25